

شرح لطائف الإشارات على تسهيل الطرق نظم الورقات.الدرس- 24]مبحث ترتيب الأدلة]

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص - [00:00:00](#)

في الاقوال والاعمال اللهم امين. فهذا الباب بارك الله فيكم هو باب ترتيب الادلة قال الشارح رحمه الله ولما فرغ من ذكر الادلة الشرعية شرع في بيان الترجيح بينها فقال باب ترتيب الادلة - [00:00:35](#)

الباب لعل الاولى والله اعلم ان المصنف امام الحرمين ان يقدمه الى باب التعارض والترجيح الذي مر معنا. مر معنا بعد النسخ وقبل الاجماع واضح؟ فكان الاولى انه اما ان يقدم هذا الى ذلك الموضوع او يؤخر ذلك الى هذا الموضوع - [00:00:55](#)

ولعل تأخير ذلك الى هذا الموضوع انسب فيكون قد ذكر الادلة منها الاجماع والقياس وتكلم عن الاستصحاب ثم بعد ذلك يتكلم على ترتيب الادلة. فقال هنا وقدموا من الادلة الجلي على الخفي - [00:01:23](#)

باعتبار العمل وقدموا منها مفيد العلم على مفيد الظن اي للحكم الا مع الخصوص والعموم بالتخصيص للتقديم والنطق قدم عن قياسهم تفي. وقدموا عليه على الخفي وان يكن في النطق من كتاب او سنة تغيير - [00:01:43](#)

اصحابي فالنطق فالنطق حجة فالنطق حجة اذا والا. فالنطق حجة اذا والا فكن بالاستصحاب مستدل قال الشارح رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة يعني ان الادلة يقدم منها عند اجتماعها وتنافي مدلولاتها الجلي - [00:02:06](#)

فالجلي هذا نائب فاعل يقدم ان الادلة يقدم الجلي منها فهمتهم ولا لا فالجلي مرفوع على انه ايش؟ نائب فاعل للفعل يقدم. يعني ان الادلة يقدم منها عند اجتماعها وتنافي مدلولاتها الجلي منها على الخفي - [00:02:35](#)

كما قال وقدموا من الادلة الجلي على الخفي باعتبار العمل وقدموا من الذين قدموا ها؟ العلماء خاصة علماء الفقه والاصول. تمام؟ قال وقدموا من الادلة الجليعة على الخفي باعتبار العمل. ما المراد بالجليل - [00:03:00](#)

الجلي هو ما كان المراد تمام ما كان المراد منه المتبادر ظاهرا هذا الجريء. تمام؟ ما كان المتبادر منه ظاهرا هذا الجليل وعكسه الخفي ما كان المتبادر منه ليس ليس ظاهرا. تمام؟ قال رحمه الله - [00:03:27](#)

وذلك كالظاهر والمؤول. اي يقدم الظاهر على المؤول لان الظاهر هو الاحتمال الراجح من احتمالين او احتمالات فالمتبادر هو المعنى الراجح فقدم بخلاف مؤول فالمؤول هو المعنى المرجوح. تمام؟ فقدم الظاهر على - [00:03:55](#)

المؤول. قال فيقدم اللفظ في معناه الحقيقي على معناه مجازي واضح. لان المعنى الحقيقي لا يحتاج الى لا يحتاج الى قرينة خارجية. ليكون هو المراد بخلاف المعنى المجازي. فان اللفظ لا يحمل عليه - [00:04:22](#)

الا بدلالة قرينة تبين انه المراد. قال ويقدم منها مفيد العلم على مفيد الظن ما افاد العلم كالمتواتر يقدم على ما افاد الظن كالاحاد قال ويقدم منها مفيد العلم على مفيد الظن وذلك كالمتواتر والاحاد فيقدم الاول الذي هو - [00:04:42](#)

متواتر على الثاني الا ان يكون المتواتر. ها؟ الا ان يكون المتواتر عاما فيخص بالثاني. هذا في الحقيقة مسألة تعارض تحتاج الى تحتاج الى تحرير. كأن الكلام فيها فيه اجمال هنا انتبه معي. المتواتر بارك الله فيكم - [00:05:12](#)

المتواتر ينقسم الى قسمين اما ان يكون هذا المتواتر قطعي الدلالة واما ان يكون هذا المتواتر ايش ظنية الدلالة شوف دليل تنظر له من جهتين تنظر اليه من جهة الثبوت - [00:05:35](#)

وعدم الثبوت واذا كان ثابتا تنظر اليه هل ثبوته قطعي او ثبوت ظني هذه الزاوية ثم اذا كان ثابتا سواء كان ثبوته قطعي او ظني تنظر هل دلالة قطعية او دلالة ظنية - [00:06:05](#)

فقد يكون الدليل ثابتا ثبوتا قطعي. لكن دلالة ظنية وقد يكون ثابتا ثبوتا قطعي ودلالة قطعي وقد يكون الدليل ثابتا ثبوتا ظنيا ودلالة قطعية وقد يكون ثابتا ثبوتا ظنية - [00:06:25](#)

فالحالات كم؟ حالات اربع فالان نحن هنا بالنسبة للمتواتر ثابت ثبوت قطعي لا اشكال. اذا نحن لا نتكلم هنا في الثبوت. نتكلم في ايش؟ متواتر ظني الدلالة متواتر قطعي الدلالة. كلامنا في - [00:06:45](#)

من حيث الدلالة هذا المتواتر من حيث الدلالة بعد ذلك قد يعارض باحد الاحاد الذي عارض المتواتر اما ان يكون احاد قطعي واما ان يكون احاد ظني تمام؟ واما ان يكون ايش - [00:07:02](#)

ها الذي عارض المتواتر الظني احاد قطع ايضا صح ولا لا؟ واما ان يكون احاد ظني. هذا مقتضى القسمة العقلية بغض النظر هل وجد او لا يوجد واضح لان بعضهم واحد ينعترض كيف يتعارض قطعي مع قطعي - [00:07:25](#)

ونحن قد مر معنا في الدروس الماضية ان القطعية لا يتعارض مع قطعي. تمام هنا بارك الله فيك هذا من حيث ايش؟ قسم العقلية قسم العقلية تقتضيه هذا التقسيم فهنا متواتر ايش؟ قطعي الدلالة عرظه احاد قطعي الدلالة. اذا - [00:07:48](#)

اجتمع عندنا ايش طبعا احاد قطعي الدلالة ها احاط ظني؟ الدلال. الكلام كله في الدلالة لان الاحاد هذا ليس قطعي اصلا تمام اه وهنا احاد قطعي الدلالة وهنا احاط ظن الدلالة. فهنا هذا متواتر قطعي - [00:08:08](#)

الدلالة وهذا احاد قطعي الدلالة تمام من حيث الدلالة هذا قطعي لكن من حيث الثبوت المتواتر اقوى صح اذا ما الذي يقدم هما اتفقا في ان كلا منهما قطعي الدلالة - [00:08:30](#)

طيب نرجح الان رجح من من حيث الدلالة لا نستطيع الترجيح هما في نفس المرتبة سنراجع من حيث ايش؟ من حيث الثبوت. اذا هنا سنقول ماذا ما الذي يقدم يقدم المتواتر - [00:08:52](#)

واضح؟ طيب اذا كان المتواتر قطعي الدلالة الاحاد ظني الدلالة ماذا يقدم ها ماذا يقدم؟ متواتر واضح الشوك ولا لا تمام اذا كان المتواتر ظني الدلالة. الاحاد قطعي الدلالة. ما الذي يقدم - [00:09:09](#)

ما الذي يقدم الاحاد يقدم صح؟ لانه قطعي الدلالة تمام اذا كان المتواتر ظني الدلالة الاحاد ظني الدلالة ها ما الذي يقدم؟ هذا ظني وهذا ظني المتواتر نرجح بابش نرجح من جهة الثبوت - [00:09:46](#)

واضح ولا لا؟ هذا هذا مقتضى التقسيم العقلي. هنا يقول لك هنا يقول لك بارك الله فيك قال وذلك كالمتواتر والاحاد تمام كالمتواتر والاحاد فيقدم الاول المتواتر على الثاني الا ان يكون المتواتر عاما فيخص بالثاني هذا لا اشكال - [00:10:17](#)

هذا من باب التخصيص للعام كما تقدم تخصيص الكتاب والسنة وهذا معنى قوله وقدموا منها مفيد العلم البيتي ثم قال ويقدم النطق وهو النص من كتاب او سنة سواء كان متواترا او احادا على القياس بانواعه - [00:10:40](#)

النص يقدم على القياس بانواعه تمام قال يقدم النطق وهو النص من كتاب او سنة متواتر او حاد على القياس بانواعه طبعا هذا في غير صورة ما لو كان النص من الكتاب والسنة عام - [00:11:07](#)

والقياس خصه فهنا يقدم الخاص على العام. وقد مر معنا جواز تخصيص الكتاب والسنة بالقياس وذكرنا على ذلك مثالا وهو ان قول الله عز وجل الزانية والزاني عام يشمل الحر والعبد - [00:11:28](#)

فخصت الامح بقوله تعالى فاذا احسنا فعليه نص ما على المحصنات من العذاب بالنص. وخص العبد بالقياس على القمح مر معنا ايضا ان قول الله عز وجل ومن اصوافها واوبارها واشعارها اثاثا - [00:11:45](#)

خصص عموم قول النبي عليه الصلاة والسلام ما ابينا من حي فهو فهو ميت واضح ولا لا اذا هذا النص خصص حديثا وقيس الريش

عن المذكور في الآية. تمام؟ فقال هنا - [00:12:04](#)

الا ان يكون النطق عاما والقياس خاصا فيخص النطق بالقياس. فيخص بالقياس اي فيخص النطق بالقياس كما تقدم في مبثي كما تقدم في مبثي التخصيص. وهذا مراد قول الناظم والنطق قدم عن قياسهم تفي - [00:12:24](#)

ويقدم القياس الجلي تمام؟ كقياس العلة على القياس الخفي كقياس الشيع قلت لك فيما سبق ان قياس العلة هو ذلك القياس الذي تكون العلة فيه موجبة للحكم بحيث لا يحسن في نظر العقلاء ان يتخلف الحكم في الفرع مع وجود العلة فيه - [00:12:45](#)

هذا يسمى مقياس العلة تمام؟ فقال يقدم القياس الجلي كقياس العلة على القياس الخفي. كقياس الشيع نفس الشي يبقى اصلا ما في علة وهو فرع تردد بين اصلهم بل يقدم قياس العلة على قياس الدلالة - [00:13:11](#)

لانه في قياس الدلالة لا يقبح في نظر العقلاء ان يتخلف الحكم مع وجود العلة في الفرع تمام فقال وكذا وكذلك تقديم قياس الاولى والمساوي على الادون اي يقدم القياس الاولى - [00:13:29](#)

والقياس المساوي على القياس الذي هو على القياس الذي هو ادنى على القياس الذي هو ادنى ثم قال فان وجد في النطق اي النص من كتاب او سنة ما يغير الاصل - [00:13:46](#)

قدم النطق واضح الاصل بارك الله فيكم انك تستدل بالاستصحاب ما هو الاستصحي مر معنا ان الاستصعاب هو البراءة الاصلية واضح فالاصل انك تتمسك بالاستصحاب الا اذا جاء ناقل عن هذا الاصل بدليل من الكتاب او السنة فتنقل - [00:14:04](#)

فيقول لك فان وجد في النطق اي في النص النص هنا عطف بيان لانه جاء بعد اين تمام من كتاب او سنة ما يغير الاصل. ايش الذي هو الاصل؟ الذي هو استصحاب الحال. البراءة الاصلية اي ما يغير الاصل - [00:14:32](#)

اي العدم الاصيل الذي يعبر عن استصحابه باستصحاب الحال فواضح انه يعمل بالنطق بان يعتقد ما دل عليه اي ما دل عليه النطق ويترك العمل بالاصل الذي هو ايش استصحابي الحالي - [00:14:50](#)

وكذا ان وجد اجماع او قياس فانه يعمل به ويعتقد. هذا كانه تتميم من الشارع. هو يقول لك في البيت انظر وان يكون في النطق من كتاب او سنة تغيير الاستصحاب فاعمل به. ها قد يقول قال هذا فيما لو كان هنالك دليل من الكتاب والسنة. طيب لو كان في دليل من

الاجماع - [00:15:10](#)

هل الاجماع يقدم على الاستصحاب ولا لا؟ نعم يقدم. طيب هل القياس يقدم على الاستصحاب او لا؟ نعم يقدم. اذا مرتبة الاستصحاب متأخرة عن المراتب الاربع او عن الدالة الاربعة - [00:15:33](#)

فالكتاب والسنة والاجماع والقياس مقدمة مقدمة على الاستصحاب فهم هذا؟ هذا مراد الشارع رحمه الله. لان عبارة البيت قد يفهم منها ان تقديم ان تقديم الكتاب والسنة فقط على الاستصحاب دون غير الكتاب والسنة. الشرح يقول لا. حتى الاجماع حتى القياس

يقدمان على الكتاب والسنة - [00:15:49](#)

فقال وكذا ان وجد اجماع او قياس فانه يعمل به ويعتقد وهذا مراد قوله وان يكن اي يوجد في الكتاب اي يوجد في النطق من كتاب او سنة تغيير الاستصحاب اي للاصل المستصحب - [00:16:17](#)

وهو العدم الاصيل كما تقدم فالنطق حجة اذا بالتونين اي حينئذ وقوله والا اي وان لم يوجد في النطق اي ما يغيره الاصل فيستصحب الحال اي العدم الاصيل فيعمل به. يعني ان لم يوجد دليل من كتاب او سنة او اجماع او قياس فحينئذ يتمسك بالاصل -

[00:16:33](#)

قال كما قال فكذلك بالاستصحاب مستدلا اي محتجا به والله اعلم اذا تقرر هذا فلو سألتكم سؤال ايهما يقدم؟ الاجماع او النص واضح السؤال هل يقدم النص او يقدم الاجماع. يعني نفترض ان العلماء - [00:16:57](#)

على سبيل المثال. نفترض ان العلماء اجمعوا على ان للجمعة خطبتين وجاء حديث صحيح ان الجمعة كانت خطبة واحدة فهل نأخذ بالاجماع ونترك النص او نأخذ بالنص ونترك الاجماع واضح السؤال - [00:17:25](#)

ايهما نقدم مع التعديل الاجماع مع التعدية ما هو التعليم لان الاجماع مأخوذ من النص. لان العلماء افهم من النص للنص من الحديث.

لان النص احسنت. النص يدخله دعوا النسخ - 00:17:52

ودعوة تأويل واضح دعوى النسخ ودعوى التأويل. اما الاجماع اصلا لا ينعقد الا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى انه بعد

زمن التشريع. اذا لا نسخى ولا تأويل - 00:18:17

فهمتم ولا لا ولديك من هذه الناحية انتبه معي من هذه الناحية يقدم الاجماع على النص من هذه الناحية من ناحية ايش من ناحية ان

النص يدخله النسخ يدخله التأويل الاجماع ليس كذلك. لكن من ناحية الترتيب - 00:18:38

تأدبا في الادلة نقدم الكتاب ثم السنة ثم الاشتباك. واضح ولا لا؟ من حيث الترتيب نقدم الكتابة ثم سنة ثم الاجماع لكن من حيث ان

الاجماع قاطع للنزاع بينما الدليل من القرآن يحتمل - 00:18:59

ان يكون منسوخا ان يكون متأولا كذلك الدين والسنة. فحينئذ نقول ماذا؟ نقول ان الاجماع مقدم فهمتم ولا لا؟ هذا جيد؟ طيب مع

العلم ان المراد بالاجماع هنا الاجماع الذي لم - 00:19:23

ينتقد اما الاجماع الذي انتقد بانه دعي الاجماع ووجد خلاف واضح؟ يعني بعض العلماء قد يدعي الاجماع لانه مثلا لا يعتبر خلاف

الواحد والاثنيين فيرى اذا خالف اثنان واحد يعتبر اجماع. او اذا ادعى الاجماع نقل الاجماع وهو لم - 00:19:44

طلع على الخلاف وجد الخلاف واضح؟ فهذا اصلا تسميته اجماع مجاسا ليس هو اجماع ليس هو المراد في في كلامنا الان فهمتم؟

هذا امر لابد ان تنتبهوا له الامر الثاني قد يقول قال كيف تقدموا شيئا عن الكتاب والسنة؟ يقول نحن ما قدمنا الاجماع لذات الاجماع -

00:20:09

لان الاجماع بارك الله فيكم لابد له من مستند وان كنا لا نعلم ذلك المستند ولقد مر معنا التقرير في درس الاجماع انه لا يمكن ان ينعقد

اجماع الا وثمة ما يستند اليه الاجماع من اية او حديث - 00:20:29

لكن قد نعرف ذلك المستند وقد لا نعرف ذلك المستند فهو في الحقيقة ليس تقديما لذات الاجماع وانما تقديما لما استند عليه نعم

فهمتم ولا لا؟ ان شاء الله ثم نقول - 00:20:46

اذا يعني ممكن نرتب الادلة فنقول الكتاب والسنة هذا من حيث الترتيب الادمي والاجماع بارك الله فيكم نقول الاجماع هذا يعني يقدم

من جهته من جهة ايش؟ انه لا يدخله النسخ - 00:21:03

والتأويل الاهتمام. طيب القياس متأخر القياس شف القياس متأخر رتبة وان كان متقدم في الزمان يعني القياس في عهد النبي صلى

الله عليه وسلم جائز والنبي عليه الصلاة والسلام استعمل القياس والصحابة استعملوا القياس رضي الله عنهم - 00:21:22

صح فهو من حيث التقدم الزمني هو موجود من قبل الاجماع صح؟ لكن من حيث الرتبة في الاحتجاج هو متأخر عن الاجماع

فالاجماع مقدم عليه لان القياس ظني والاجماع في مسألة قطع - 00:21:48

فقدم ايش؟ الاجماع على القياس. هذا امر والقياس متأخر من باب اولى على الكتاب والسنة كما مر لان كل قياس يعارض الكتاب

والسنة سواء كان النص متواترا او احادا في السنة واضح؟ فان هذا القياس الذي يعارض الكتاب والسنة قياس فاسد الاعتبار -

00:22:11

تمام؟ اذا القياس متأخر الرتبة عن الكتاب عن السنة عن الاجماع. لكنه متقدم على الاستصحاب شوف هذا مبحث مهم. ترتيب الادلة

هذا مبحث مهم جدا ان البعض يذهب يستعمل دليلا متأخرا - 00:22:37

ويترك ادلة هي اقوى متقدمة اذا تقرر هذا فنقول ان الاجماع الذي اتفق فيه كل الامة بما في ذلك من لا يعتبرون على الصحيح في

الاجماع كالعادة العوام هل هل القولون معتبر في الاجماع ولا لا - 00:22:55

عندنا اجماع فيه مجتهدون وفيه عوام مثلا عارضه اجماع فيه علماء فقط دون العوام نقول هذا مقدم على هذا الذي وجد فيه

العلماء والعوام مثلا ممن لا يعتبر اجماعهم مقدم على ذلك الاجماع الذي انفرد به العلماء فقط. هذا اذا حصل هذا مجرد افتراض

مسائل يعني - 00:23:16

حصل ما حصل مثل هذه المسائل التي في السبورة افتراض عقلي. تمام؟ طيب الاجماع الذي حصل من الصحابة رضي الله عنهم

مقدم على الاجماع الذي حصل من العصر بعد الصحابة - 00:23:41

لان بعض العلماء يحصل الاحتجاج بالاجماع باجماع الصحابة دون غيرهم فاهتم باجماع الصحابة اذا وجد ثم وجد اجماع اخر بعد عصر الصحابة يعارض اجماع الصحابة اجماع الصحابة مقدم جيد؟ طيب - 00:23:59

من القواعد في هذا الباب ان دلالة مفهوم الموافقة مقدمة على دلالة مفهوم المخالفة التعريف لان مفهوم المخالفة حصل الخلاف في حجيته هل هو حجة او ليس بحجة؟ بخلاف مفهوم الموافقة - 00:24:19

فكان مفهوم الموافقة مقدم على ايش؟ على مفهوم المخالفة من القواعد في هذا الباب ان المثبت مقدم على النافي صحابي روى ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة ولم يصلي - 00:24:39

فيها صحابي روى ان النبي عليه الصلاة والسلام دخل الكعبة فصلى فيها ركعتين هذا يقول صلى هذا يقول لم يصلي واضح ذاك يقول النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه ذاك يقول لم ير ربه - 00:24:59

تقدم من يقدم المثبت على النافي. لماذا الجواب لان المثبت عنده زيادة علم النافي لم يعلم المثبت علم فمن عنده زيادة علم قوله مقدم على من لم يعلم واضح - 00:25:16

وهذا هذه القاعدة حتى تستعمل في الترجيع بين الرواة فهي مسلك بالنسبة للفقهاء اذا زاد احد الرواة زيادة في حديث وهو راوي ثقة وبقية الرواة لم يذكروا تلك الزيادة بالنسبة لعلماء الحديث يقولون هذا شاذ - 00:25:39

لان الراوي ثقة انفرد عن بقية الرواة علماء الحديث يحكمون عليه بالشذوذ الفخالة يطبقون هذه القاعدة يقولون هذا من باب زيادة الثقة. ما دام ان الذي زادها ثقة فعنده زيادة علم ليست عند غيره. فربما افرد الشيخ بهذه الزيادة - 00:26:00

ما حدثه الشيخ مرتين مرة مع اصحابه بدون زيادة ومرة لوحده مع تلك الزيادة. خاصة اذا توبع مثل ما مر معنا في زيادة ايش توضحني لكل صلاة في المستحاضة واضح؟ توضحني لكل صلاة في صحيح الامام البخاري. زادها ما قلنا - 00:26:23

محمد بن زيد حماد بن زين. واضح هون تنسون سريعا. تمام ثم قال رحمه الله تعالى بارك الله فيكم قال باب اي في المفتي والمستفتي والتقليد هذا نتركه ان شاء الله للدرس القادم. ويبقى معنا تقريبا درسان ونختتم هذا الكتاب النافع الذي - 00:26:45

انتفعنا كثيرا بقراءته والله اعلم. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين -

00:27:05